كيف نتعامل مع الفقه الاسلامي ؟

محمود محمد علي

لقد اثبتت معظم المؤتمرات القانونية الدولية، على لسان الحقوقيين والمفكرين سواء الاصدقاء منهم او المناوئين، بأن التراث الفقهي الاسلامي –بمختلف مذاهبه– من أغنى وأوسع وأعظم النتاجات القانونية والتشريعية على مستوى العالم، وأقرت بأنه يمكن ان يعتمد كمصدر للتشريعات الدولية، وذلك لما يتميز به من العمق والاتساع والقدرة على التجديد.. حقاً أن علماءنا القدماء (رحمهم الله) استطاعوا –بفكرهم الحر وافقهم الواسع– تلبية احتياجات عصرهم، ومتطلبات ظرفهم، وكانوا على مستوى التحديات الاجتماعية والاقتصادية التي تجابههم وتطلب منهم الحلول المناسبة لذلك المقطع الزمني.

لكننا –ونقولها نحن المسلمين آسفين– لم نستطع لحد الآن ان نساير عصرنا، باستيعاب جميع المشاكل والقضايا التي تتدفق بكثرة، وتبحث دائبة عن الحل والعلاج، ولم نستطع كذلك القيام بتوظيف ايجابي مدروس لهذا الكم الضخم من التراث.

اننا نعيش في الحاضر كأجساد، وفي الماضي كأفكار ومشاريع، ومقترحات وحلول، والماضي عندنا هو الماضي نفسه الذي يمثل مجدنا وعزنا، لم نستطع ان نستوعبه ونهضمه، ولم نصل الى ما هو أرقى وأفضل منه، كما فعل ذلك الغربيون عندما تناولوا تراثهم فهضموه واستوعبوه وابتكروا ما هو أرقى منه، وما أصدق ما قاله الرافعي الأديب: اذا لم تزد على الدنيا شيئا كنت أنت الزائد عليها.

ليس من الحكمة والمنطق السليم ان نحاول علاج مستجدات العصر المحفوف بتطورات مذهلة بموروثات العصور المنصرمة الفقهية، إذ العقل الواعي يحكم بأن لكل بابٍ مفتاحه، ولكل داءٍ دواؤه، وليسَ كلُ دواء علاجٌ لكلِ داء – مع أنه دواء –، لكنه دواء لدائه وليس لكل داء، والمرء كما يُقال: ابن عصره، ولكل عصر ظرفه ولكل ظرف مشكلته، ولكل مشكلة حلها، والحلول يستحيل ان تُعَلّبَ لحين المشاكل، بل المفروض ان تكون مسبوقة بدراسة مستوعبة للبيئة التي أحاطتها وتربت في أحضانها وارتضعت بلبانها، لأن الحلول الجاهزة المعلبة ليست قادرة على الإستجابة للتطورات التي لم تخطر على بال أحد من القدماء، مثلما انها لا تحمل القدرة على إجتثاث المشاكل من جذورها، وأرجو أن لا يُفهم كلامي هذا تقليلا من أهمية الفقه وتحقيراً بمنجزاته العديدة، ودعوة الى التخلي عنه، لأننا لا نستطيع تجاوز السوابق التاريخية، والبدء من نقطة الصفر، لأن ذلك يعتبر نوعا من الجنون..

هذا المقال يسعى جاهداً لتحديد مميزات الفقه الاسلامي، ووضع ضوابط وأسس التعامل الصحيح معه، لكن يجب علينا قبل ذلك– بناء على قاعدة المنطقيين القائلة: الحكم على الشيء فرع عن تصوره، يجب علينا تقديم صورة حقيقية للفقه، فنقول: الفقه عبارة عن عملية تفاعلية متبادلة بين ثلاثة عناصر محكمة الأواصر:النص، الفقيه الواقع، وبعبارة اكثر وضوحا هو وليد احتكاك فكر المجتهد بعنصر الوحي وعنصر الواقع، الوحي: من جانب دراسة ألفاظه ومداليله البادية والخفية، من أجل الحصول على حكم أقرب من مقصود النص، وحلٍ أنجع للفرد والمجتمع، والواقع: من جانب متابعة الحوادث المتغيرة وأحوال البيئة المتقلبة، وذلك من أجل تكون وعي قادر على الاستجابة لمتطلبات المجتمع، والعثور على مستوجب الحكم المستنبط من النص، وبالتالي تنزيل ما فهمه على ما واجهه، بالتأكيد عليه إن كان محموداً أو بالتغيير والتعديل إن كان مذموما.. ولقد أوجز هذه العملية المتشابكة العلامة إبن القيم قائلا: الفقيه الحق من يزاوج بين الواجب (النص) و(الواقع) فيعطي الواقع حكمه من الواجب، ولا يجعل الواجب مخالفا للواقع. وبعد هذا التعريف يمكننا استخلاص الأسس الضابطة للتعامل السليم مع الفقه الاسلامي في النقاط التالية:

١–يجب ان نتعامل مع الفقه على انه نتاج فكري وعملية بشرية خالصة، قابلة للأخذ والرد صالحة للرفض والاعتماد، وليس –كما يحلو للبعض– وحيا إلهيا معصوما عن الخطأ والإنحراف، واقصد بذلك التأكيد على ضرورة الاحتفاظ بالطابع (البشري التاريخي) للتراث الفقهي، وضرورة الفصل بين (النص) و(الفكر)، أو بين مفهومي (الشريعة) و(الفقه)، ولطالما ادى الخلط بينهما إلى أضرار فكرية ومنهجية، وتعقيدات كثيرة لا تزال بالغة وباقية التأثير على عقول وحياة الأمة الاسلامية، كما أدى الى ما يمكن تسميته بـ(إغتيال العقل) اذا صح التعبير، وحرمان الفقه من فرص المراجعة والنقد والتمحيص، والى عزله عن واقع الناس وحصره –كمهنة– في دائرة المشتغلين به، وكان السبب في ذلك هو – بنظري– اضفاء هالة العصمة والقداسة والديمومة والإطلاق، والتي من صفات الوحي، على الموروث الفقهي.

وتعود أهمية التمييز بين الشريعة والفقة الى اسباب عديدة، نذكر أهمها بإيجاز:

أ–ان التراث الفقهي ليس كله تجسيداً للوحي، بل فيه فضاءات رحبة، قد تم انشاؤها بفاعلية انسانية حرة من أي تدخل من جانبه (الوحي).

ب–ان مذهب الفصل بين المفهومين يحرر النص من شوائب الفكر البشري وتجاوزاته، ويجعل كل ذلك رهن المسؤولية الانسانية، كما يعطي للعقول المبتكرة مساحة واسعة للتأمل والحركة، ونوعا من الحرية والاستقلال، من أجل الاجتهاد والابداع.

جـ–ان مذهب الدمج يرمي –بعكس ما سبق– الى اضفاء الطابع الانساني على النص الالهي، وهو بالطبع يؤدي الى سلخ النص من أسمى خصائصه وهي القداسة والهيمنة على الانشطة الانسانية المختلفة.

٢–علينا ان نتعامل مع الفقه على انه – بالجملة– حصيلة نسبية وعطاء موقوت ومحكوم بحدود الزمان والمكان والإنسان، وليس حصيلة مطلقة عن تلك القيود السابقة، خالدة لكل عصر ومصر، والسبب ان الفقه تجربة تاريخية ناجمة عن فكر المجتهد –كما قلنا–، وهو (المجتهد) كأي كائن انساني لا يستطيع ان لا ينفعل ولا يتأثر بما يجري حوله من أحداث وتطورات، وما يحيط به من رواسب عرفية وموثرات بيئية، مهما حاول التخلص والفرار، اضافة الى ما جبل عليه من ضعف ذاتي، متمثل في محدودية علمه وفكره، الأمر الذي قد يلجيء المجتهد الى تغيير حكمه واستئناف العمل لإصدار حكم جديد، وربما يكون هذا التغيير نتيجة لتبدل الظروف او المصلحة او العرف الذي بنى عليه الحكم، كما حدث للإمام الشافعي. وهنا يجب ان لا ننسى الاشارة الى ان ما قلناه في النقطة الثانية، لا يؤخذ على اطلاقه، اذ يوجد في الفقه عناصر ثابتة ومطلقة غير مرتبطة بالزمكان، لكن من الواضح ان الاحكام المتغيرة والنسبية اكثر، اذ تبلغ ثلاثة ارباع الفقه، نظراً لانقسام النصوص الى اربعة اقسام: ثلاثة منها قابلة للإجتهاد، وواحد منها لا يقبل، وهي النصوص القطعية من جهتي الدلالة والثبوت فقط.

اذن فالتراث الفقهي فعل نسبي انتج برامج وآليات للعمل والتعامل مع الحياة، يمكن ان يصيبها الضعف والكساد، وحتى الرفض في بعض جوانبها، وليس لها صفة الخلود والتحدي المستمر، لذلك فإن ابرز الاسباب -في نظري– التي اورثتنا نحن المسلمين التخلف والإنحطاط، هو التعامل مع معطيات التراث عموما، والتراث الفقهي على الخصوص -ذات الصبغة الانسانية– وكأنها نصوص خالدة مطلقة عن قيود الزمان والمكان وسائر العوامل المؤثرة في انتاج المعرفة غير قابلة للفحص والمراجعة، أو اعتبارها معياراً يستلزم الرجوع اليه، في كافة القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وفي المعضلات العلمية المستجدة التي استعصى بعضها على الحل.

٣–علينا ان نفهم جيداً ان الفقه الاسلامي لم يساهم في انتاجه غير الفقهاء المختصين، علما بأن ميدان الفقه هو الحياة بشتى مجالاتها، مما يعني ان مساحته اوسع بكثير من دائرة الفقهاء، بالرغم من المكانة الرفيعة التي حازوها، واقصد بذلك ان أي مفكر او مختص في أي حقل من حقول المعارف الانسانية يستطيع بشكل أو بآخر بل من حقه الإسهام في عملية انتاج الفقه، دون ان يعني ذلك الإنتقاص من وظيفة الفقهاء ودورهم الريادي في هذا المجال، لكن بمعنى ان ادخال صنوف المعرفة يجعل الفقه أكثر مرونة وواقعية واتساعا، وبالتالي سوف لا يحرم – بالتأكيد– من عناصر النمو والحياة التي توفرها مشاركة غير الفقهاء في اعداد الارضية المناسبة لنشوء عملية الاجتهاد الفقهي.

وهنا يجب علينا مساندة الاصوات الداعية الى الاجتهاد الجماعي، واشراك جميع الاختصاصات العلمية والفنية المتصلة بمجال الفقه بشكل أو بآخر، وندعو الى التخلي عن الاجتهادات الفردية –قدر الامكان– التي تنتج مزيداً من التجزئة الفكرية، وتخلق جواً من القلق والتردد عند المجتمع في أداء وممارسة مهامه اليومية، وبالتالي محاولة التملص والإنفلات من امتثال الأحكام الفقهية.

٤– حينما نراجع هذا التراث والثروة التشريعية الضخمة، لا نستطيع ان نتخلى عن أي مذهب أو اجتهاد من المذاهب والاجتهادات الفقهية، سواء في ذلك المذاهب المعروفة او المغمورة، بل يجب أن نتجاوز التعصب المذهبي الضيق الى السماحة والمرونة في الاستفادة من المذاهب جميعا، ونؤكد هنا على ضرورة وجود اجتهادين: ١–اجتهاد انتقائي. ٢–واجتهاد انشائي، ونعني بالاجتهاد الانتقائي دراسة المذاهب الاسلامية بمختلف مدارسها، ثم اختيار المذهب الاقوى دليلاً والأنسب لتحقيق مصالح الناس ورفع الحرج عنهم.

أمّا الإجتهاد الإنشائي:فيعني بذل الوسع في استنباط حكم جديد لحل المشاكل التي لم يتناولها القدماء بالبحث والتحقيق، واصدار الحكم المناسب لها، وهذه الوظيفة من المهام التي ستلقى على عاتق الأمة الاسلامية عموما والعلماء الأجلاء على الخصوص.

وفي ختام هذا المقال نؤكد مرة أخرى أن الفقه الإسلامي أحوج من أي وقت مضى للمراجعة الدقيقة والنقد الواعي، والتوظيف السليم لعناصره الايجابية، واقصاء العناصر السلبية وغير الصالحة للبقاء والاستمرار، ونرى ان التعامل الصحيح مع هذا الجزء الهام من التراث سيكون حافزاً قويا نحو الأمام والتقدم، وستبقى أمتنا أشبه ما تكون بماضيها المشرق والحافل بكل معاني السمو والامجاد والفخار ❐

الهوامش والمصادر:

١–الفراسة لابن القيم الجوزي/ ص٦

٢– مجلة (قضايا إسلامية معاصرة) ملف (مقاصد الشريعة) العدد (٨).

٣– مقالة نشرت في الملحق العربي لجريدة (يەككرتوو) بعنوان (كيف نتعامل مع التراث الإسلامي).